

تفسير سورة آل عمران للشيخ ابن عثيمين 54

محمد بن صالح العثيمين

يقول عز وجل بعد ان ذكر معطوفات متعددة فبشرهم بعذاب اليم ولكن كيف يكون الكفر محمد كيف يكون الكفر بايات الله نقول اولاً الايات الكونية نعم نعم ان يدعي ان ان الذي خلقها غير الله - [00:00:02](#)

هذي واحد او من يصل له شيء او ان له شريكا في خلقه نعيمة او ان لهم ايناً في خلقه طيب ثلاث اشياء طيب الكفر بالايات الشرعية ها مم نعم - [00:00:39](#)

اما بجحودها وتكذيبها او بالاستكبار والعناد ومن تكذيبها او الاستكبار عنها تحريف النصوص فان تحريف النصوص نوع من الكفر بلا شك طيب يقول ان الذين يكفرون بايات الله ويقتلون النبيين بغير حق - [00:01:01](#)

تقتل النبيين الذين ارسلهم الله اليهم بغير حق والنبيون هنا يشمل الرسل ومن لم يرسل من النبيين واكثر ما وجد هذه الصفة اليهود لان اليهود هم اعنى المخالفين للرسل واشدهم غلظة والعياذ بالله - [00:01:24](#)

فصار منهم من قتل الانبياء بغير حق وعبد الطاغوس وهنا يقول النبيين بغير حق هذه الصفة لا يراد بها اخراج ما خالفها وانما يراد بها بيان الواقع بيان الوقت والدلالة على ان هذا القتل - [00:01:50](#)

كان عدوانا فيراد بها شيان اولاً بيان واقع وانهم يقتلونهم وهم غير محقين يعني لا يقتلونهم قصاصاً مثلاً بل يقتلونهم عدواناً وظلماً ثاني ان ان قتلهم كان بباطل بغير حق - [00:02:25](#)

والا فليس هناك قتل يكون بحق لاحد من من النبيين ويقتلون بنوع الحق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس وفي لفظ يقاتلون وفي قراءة يقاتلون من الذين يأمرون بالقسط من الناس - [00:02:47](#)

الرسل وغير الرسل اهل العلم يأمرون بالقسط من الناس يأمرون الناس بالقسط الخلفاء الراشدون يأمرون الناس بالقسط النبيون نعم يأمرون الناس بالقسط وحينئذ فعطفه على النبيين من باب عطف العام - [00:03:09](#)

على الخاص ولكنه خص الانبياء لان قتلهم اعظم من قتل غيري فلا شيء اعظم فلا قتل اعظم جرماً القتل النبيين. نعم بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس بالقسط اي بالعدل - [00:03:34](#)

من الناس يشمل النبيين وغيرهم وقد مر علينا اذا عطف العام على الخاص او الخاص على العام هل هذا يدل على اخراج الخاص من الحكم العام او على التنصيص عليه لاهميته فيكون قد ذكر - [00:03:56](#)

مرتين ها؟ الثاني هو الاقرب يكون ذكر مرتين مرة بطريق العموم ومرة بطريق الخصوص ولكن قص من بين سائر الافراد او اعيد عليه او اعيد الحكم عليه من بين سائر الافراد - [00:04:16](#)

للاعتناء به والاهتمام به فبشرهم بعذاب اليم الخطاب اما للرسول صلى الله عليه وسلم او لكل من يتأتى خطابه وبشرهم اخبرهم بعذاب اليم قل عذاب العقوبة والأليم بمعنى المؤلم وهذه البشارة - [00:04:33](#)

هل هي على سبيل التهكم بهؤلاء او هو من باب تشبيك البشارة فيما يسوء بالبشارة بما يسر بجامع ان كلا منهما تتأثر فيه البشرية وتتغير ها نعم ان يحتمل الواقع - [00:04:58](#)

يحتمل هذا وهذا ولكن اذا قلنا انه من باب التهكم استفيد بذلك زيادة الألم على هؤلاء المبشرين لقوله تعالى خذوه فاعتلوه الى سواء الجحيم ثم صبوه فوق رأسه من عذاب الحميم - [00:05:28](#)

ذق يعني قولوا له ذق انك انت العزيز الكريم فان هذه الكلمة وجملتها لا شك انها ستبدأ في قلبه كل مبلغ لانه سيتذكر اين العزة واين

الكرم ابن العزة التي بها اغلب والكرم التي الذي بها عتود - 00:05:48

فيكون اشد ايش اشد وقعا واشد تحسرا انه فاته هذا الوصف الذي كان في الدنيا يرى نفسه من اهله ثم قال نعام فما عليك لا شك

انهم قتلوا الانبياء وغير الحق - 00:06:08

لكن يكون مثلا او اربع مئة او اكثر واقل والله اعلم. شيخ يا شيخ لو كانت الدولة من الدول تستورد لحوم طبعاً معروف انها من ايش؟

تستورد لحوم ايش؟ تستورد لحوم من دولة يعني - 00:06:31

ملحد يا اخي متى تبذل نفسك؟ يعني معظم الاستيراد وفي لحم بلدي في البلد لكن ما احد يشتري او قريب مما يشتري وانت تعلم ان

هذا مثلا لعزمك ما يشتري الا من هذا النفس. دائما او غالبا وعزمك يا شيخ الله اعطاك مثل الله - 00:06:45

معظم شرائه مني اولا ان الدول غير الشيوعية الدول الشيوعية قد يكون فيها مسلمون الم تعلم الظجة التي حصلت في غسلاتها الايام

نعم المسلمون كثيرون وقد قيل ان اكثر من يتولى المسالخ هم المسلمون - 00:07:01

لانهم فقراء في ذلك المكان ربما يكون الذابح مسلماً لكن مع هذا اهل العلم يقولون اذا وجدت مذكاة في بلد اكثر اهله ممن تحل

ذبيحته فهو حلال اعتبارا اجبارا بالاكثر والاغلى - 00:07:31

وكسيرة على الامة فينظر اذا قيل والله اكثر المسائل في في البلد الشيوعي هذا اكثرها يتولاها مسلمون صار الورد منه حلالا واذا قال

اكثرها غير المسلمين صار الوالدة حراما حتى لو فرض انها بل بلد يهود او نصارى - 00:07:49

وقد علم ان اكثر من يتولى الذبح لا غير هودي ولا نصراني فانها لا تحلو ذبيحة يعني الانسان اذا ذهب مثلا كثرة الدجال يعني يأتي

من الخارج. نعم. الشيخ يكون من الخارج متيقنين انهم لم يسموا عليه. لم يسموا عليه لانهم - 00:08:09

لا يعرفون التسمية اصلا حتى يعني ذهبوا ناس قال انه ما علمت ما علم لما قال لا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ولم يقل ولا تأكلوا

مما لم تعلموا - 00:08:31

قال مما لم يذكر يعني من اذا تيقنا انه لم يذكر اسم الله عليه انا عارف اذا كان شيء متيقن لا تأكل يكون شيء متيقن لا تأكل لكن ما

دمت لم تتيقن فلك الاكل - 00:08:45

لكن اذا تيقنا معلوم نعم ابراهيم يجب عليه الزواج. نعم العالم يجب عليه ان يبلغ هذا الشهر. بلغوا الوحي ما هو بالقرآن وحي لا

قوله تعالى ان الذين يكفرون على المعصية كل موصول في سلة هذا خبر للاذن. فبشروا - 00:08:59

هذا انت صالح هذا الرجل فهم فهم جيد وانتم ولدتهم في في البلد هنا في العرب ولا فهمت هذا الاسماء يقول الفى الواقعة في قبر

المبتدع وش اللي جابه هنا؟ ما هي اداة شرط - 00:09:44

يقول يقول العلماء الناس من موثوق يشبه اسم الشرط في العموم اه الذين ان الذين يكفرون فهو كقوله ان من يكفر بايات الله. اي

نعم موصول متضمن لمعنى الشرط ويقولون انت ويقول انك تقول - 00:10:15

الذي يأتيه فله درهم فهو بمعنى قولك من من يأتيه فله معلوم لقول الله سبحانه وتعالى فقل اسلمت لوجه الله اذا قيل المقصود

من الوجه والذات اي اسلمت ذاتي كله لله سبحانه وتعالى نعم اما يكون قوله اقرب منه؟ هو من اسلم وشك وقد اسلم نفسه -

00:10:42

اسلم وجهه اسلم نفسه الان مثلا واحد يكلمك وهو في دكالة اسمعني حط مالك ولا بس وجهك يسمع ها؟ الكل مع الكل ولو ولو قال

ولو كنهرك وانت تقول تسذا هو ما عليك - 00:11:12

وقلت انا اسم مالك وانت وش تقول تصدقونك الناس نعم؟ لا لا نعم يقول يا شيخ في فهم النص احيانا بعض العلماء يعطيك فهم

للنص يختلف عن عالم الى اخره يعني هل هذا يكون - 00:11:30

ما ندري اذا كان يمكن جمع بين قولين فهو من باب التنوير قال بعض العلماء في قوله والليل اذا عصص اي ادبر وقال اخرون والليل

اذا عسعس اكبر ولا تضاد في هذا - 00:11:47

اختلاف تنوع لا يتنوع فاذا كان القولان لا يمكن الجمع بينهما مثل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة منهم من قال المراد بالقرض

الحيض ومنهم مقام ولد الطهر هذا ما يمكن الجمع بينهما - [00:12:04](#)

هذا اختلاف وكذلك قال قال الاحناف يدخل وقت العصر اذا صار ظل كل شيء مثليه وقال غيرهم يخرج وقت العصر اذا كان ظل كل

شيء مثلك ها فما ينكر الجمع - [00:12:24](#)

هذا اختلاف تضاد هذا ضعف نعم الله عز وجل امر النبي صلى الله عليه وسلم ما حكم المحجة بمفتاح السفينة نعم المحاجة هذي اذا

ظهر عناد فقل هكذا اما ما دام انه غير معاندين لكنهم يتطلبون الحق - [00:12:43](#)

فجرب حتى يأتي بين الحق ولكن اذا تبين عمادهم الان فاننا نقول اما ان نضرب اعناقكم او ان تعطوا الجزية عن يد وانتم صاعدون

هذا الواجب على المسلمين اذا قضاوا - [00:13:09](#)

اما اذا لم يقتلوا قوت الحاضر فهذا شيء - [00:13:29](#)